

سنن البيهقي الكبرى

16195 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن بن طاوس عن أبيه Y أن عمر B استشار فذكر الحديث قال فقضى رسول A بالدية في المرأة وفي الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس كذا رواه مرسلًا ورواه عمرو بن دينار عن طاوس فجعله من قول طاوس